لما اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي
في الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال
سبع ارضين في كل ارض نبي كنبيكم وادم كادم ونوح كنوح
وابراهيم كابراهيم وعيسى كعيسى وردد مذهب الحكما انها
طبق واحد فانها جمعت السما وافردت الارض في بعض الايات
لان السموات مختلفة الاجناس بخلاف الارضين لاتحاد جنسها
وهو التراب وذكر بعضهم ان الحكمة في افراد الارض ثقل جمعها
لفظا وهو ارضون ذكره شيخ الاسلام زكريا في حواشيه وذلك
الباب الذي اتخذ بينا اليه يقال له باب الحفظة اي الملايكة
الموكلين بحفظ السموات من الشياطين لايسمعون الى الملا الاعلى
حفظا للوحي النازل عليه صلى الله عليه وسلم ففي حديث ابن
عباس رضي الله عنهما ان الشياطين كانوا يصعدون الى السما
فيستمعون الكلمة من الوحي فيهبطون الى الارض فيزيدون
معها فلم يزالوا كذلك حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
فسمعوا تلك المقاعد فذكروا ذلك لابليس الحديث والمراد
بالحفظة الملايكة الموكلون بكتب اعمال العباد لصعودها بعد
الفراغ من الكتابة من هذا الباب وان كان مسكنهم السما
السابعة كما اشرت له فاسموا بذلك لحفظهم وضبطهم لما يصدر
من قول او فعل او اعتقاد او تقرير لايتركون شيئا مما ذكر حتى احلام
الصادرة عند حال ذهوله وانينه الصادر عن طبيعته حال
مرضه يدل على هذا العموم وقوع قول في سياق النفي هو
المقتضي للعموم من قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه
رقيب عتيد اذ المقصود من الكتابة ضبط احوال المرء قبائه
وليس كل ما يكتب يثاب العبد به او يعاقب عليه وعبارة النووي
في قوله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر
فليقل خيرا او ليصمت معناه انه اذا اراد ان يتكلم فان كان ما يتكلم
به خيرا محققا يثاب عليه واجبا كان او مندوبا فليتكلم به وان لم
يظهر له انه خير يثاب عليه فليمسك عن الكلام سواء ظهر له انه
حرام او مكروه او مباح مستوي الطرفين فعلى هذا يكون الكلام

المباح

المباح ما مور بتركه مندوبا الى الامساك عنه مخافة من انجراره
الى المحرم او المكروه وهذا يقع في العادة كثيرا او غالبا وذكر قال
الله تعالى ما يلفظ من قوله الا لديه رقيب عتيد واختلف
السلف والعلما في انه هل يكتب جميع ما يلفظ به العبد
وان كان مباحا لاثواب فيه ولا عقاب لعموم الاية ام لا يكتب
الا ما فيه جزا من ثواب او عقاب والى الثاني ذهب ابن عباس
وغيره من العلما وعلى هذا تكون الاية مخصوصة اي ما يلفظ
من قول يترتب عليه جزا وقد ندب الشرع الامساك
عن كثير من المباحات لئلا يتجر صاحبها الى المحرمات او المكروهات
وقد اخذ الامام الشافعي رحمه الله معنى الحديث فقال
اذا اراد ان يتكلم فليفكر فان ظهر له انه لاضرر في تكلم وان ظهر
له فيه ضرر او شك فيه امسك وقد قال ابن ابي جمرة جميع
اداب الخير يشرح من اربعة احاديث قول النبي صلى الله
عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا
او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم للذي احتضر اوصه
الوصية لا تغضب وقوله صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقال ابو القاسم القشيري
الصمت سلامة وهو الاصل والسكوت في وقته صفة
الرجال كما ان النطق في موضعه اشرف الخصال قال وسمعت
اباعلي الدقاق يقول من سكت عن الحق فهو شيطان
اخرس قال فاما ايثار اصحاب المجاهدة السكوت فلما علموا
ما في الكلام من الافات ثم ما فيه من حفظ النفس واظهار
صفات المدح والميل الى ان يتميز من بين اشكاله بحسن النطق
وغيره هذا من الافات وذلك نعت ارباب الرياضة وعن
الفضيل بن عياض رحمه الله قال من عد كلامه من عمله
قل كلامه فيما لا يعنيه وقال ذو النون اصون الناس لنفسه
امكلهم للسانه ودخل في قولنا تكتب اعمال العباد المومن
والكافر والذكر والانثى والحر والعبد والصبي تكتب حسناته

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)